

3697 - حكم من تجاوز الميقات بدون إحرام - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يسأل المستمع عماد احمد عبدالله يسأل ويقول والدي كان معي هنا في قرية في جنوب مكة دون ميقات دخل مكة قبل الحج بايام. وهو غير محرم ويوم التربية التروية احرم من عند الحرم وحج مفردا. ثم رجع الى البلد فماذا عليه؟ اذ اني ما زلت في جنوب -

00:00:00

في مكة لتلافي الخطأ ان وجد. جزاكم الله خيرا ان كان جاء الى مكة قاصدا الحج الظاهر فقط تجاوز الميقات بدون احرام في هذه الحال عليه فدية لفقراء مكة وان كان قادم ما اراد حجا - 00:00:22

ولكن لما استقر في مكة اولا يعد انبعثت في نفسه نية اداء هذا المسجد فحج فاحرامه صحيح لكن الذي يبدو انه جاء ليتنافى التعرض لرجال الطريق الذين يمنعون من لا تصريح معه في الحج - 00:00:47

احتال عليهم وكأنه لا يريد الحج ثم احرم من مكة هذا خالف وقصر في احرامه وعليه الفدية والفتية هذه عبادة لا تقوم بالنيابة عنه الا بابلاغه قبوله بان تتولاه لان العبادات لابد لها من النية والله اعلم - 00:01:16